

Distr.: General  
25 July 2014



Arabic  
Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة  
للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة  
(الموئل الثالث)  
الدورة الأولى

نيويورك، ١٧ و١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤

البند ٥ (ب) من جدول الأعمال المؤقت\*

المسائل التنظيمية: ترتيبات اعتماد المجموعات  
الرئيسية وغيرها من الجهات المعنية ومشاركتها في  
العملية التحضيرية وفي مؤتمر الأمم المتحدة للإسكان  
والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)

ترتيبات اعتماد المجموعات الرئيسية وغيرها من الجهات المعنية ومشاركتها في العملية  
التحضيرية وفي مؤتمر الأمم المتحدة للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)

مذكرة من الأمانة

أولاً - الخلفية

١ - شجعت الجمعية العامة في قرارها ٦٧/٢١٦ جميع الجهات المعنية، بما في ذلك الحكومات المحلية،  
والمجموعات الرئيسية الوارد بيانها في جدول أعمال القرن ٢١، وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها المعنية،  
واللجان الإقليمية والوكالات المتخصصة، والمؤسسات المالية الدولية والشركاء الآخرون في جدول أعمال  
الموئل، على تقديم المساهمات على نحو فعال، وعلى المشاركة بهمة، في جميع مراحل العملية التحضيرية لمؤتمر  
الإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) وفي المؤتمر نفسه.

٢ - وفي نفس هذا القرار، طلبت الجمعية العامة من الأمين العام للمؤتمر أن يقدم مقترحات إلى اللجنة  
التحضيرية بشأن تحسين مشاركة السلطات المحلية وغيرها من الجهات المعنية في العملية التحضيرية وفي المؤتمر  
نفسه، في ضوء التجربة الإيجابية المستمدة من النظام الداخلي لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات  
البشرية (موئل الأمم المتحدة) وطرائق المشاركة الشاملة للجميع المتبعة في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني  
للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني).

\* A/CONF.226/PC.1/1

٣ - وقررت الجمعية العامة أيضاً أن تأخذ اللجنة التحضيرية في اعتبارها، عند النظر في النظام الداخلي للجنة والنظام الداخلي المؤقت للمؤتمر، النظام الداخلي للموئل الثاني الذي أقرته الجمعية العامة في قرارها ١٠٠/٥٠ والممارسة المتبعة في الجمعية.

٤ - وسوف تنطبق الترتيبات التالية لاعتماد المجموعات الرئيسية وغيرها من الجهات المعنية ومشاركتها في العملية التحضيرية وفي الموئل الثالث.

### ثانياً - معايير وإجراءات اعتماد المنظمات ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٥ - ينبغي للمنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية المهتمة، بما في ذلك السلطات المحلية وغيرها من الجهات المعنية، التي يتصل عملها بموضوع المؤتمر والتي تتمتع في الوقت الحاضر بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وترغب في المشاركة في المؤتمر أو في دورات لجنته التحضيرية، أن تقوم بالتسجيل مسبقاً في الموقع الشبكي للمؤتمر.

### ثالثاً - معايير وإجراءات اعتماد المنظمات التي لا تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٦ - يجوز لتلك المنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية التي لا تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولكنها ترغب في حضور المؤتمر وعمليته التحضيرية والمشاركة فيهما أن تقدّم طلباً بذلك إلى أمانة المؤتمر لهذا الغرض. وسيكون هذا الاعتماد الخاص قاصراً على المؤتمر وعمليته التحضيرية وحدهما.

٧ - ويقتضي الطلب تقديم المعلومات التالية:

- (أ) اسم المنظمة ومعلومات الاتصال ذات الصلة، مثل العنوان وتفاصيل الاتصال الرئيسية؛
- (ب) غرض المنظمة؛
- (ج) برامج وأنشطة المنظمة في المجالات ذات الصلة بموضوع المؤتمر، مع الإشارة إلى البلد أو البلدان التي يجري فيها تنفيذ تلك البرامج والأنشطة؛
- (د) تأكيد أنشطة المنظمة على الصعيد الوطني أو الإقليمي أو الدولي؛
- (هـ) نُسخ من التقارير السنوية للمنظمة أو غيرها من التقارير، مشفوعة بالبيانات المالية وقائمة بالمصادر والمساهمات المالية، بما في ذلك المساهمات الحكومية؛
- (و) قائمة بأسماء أعضاء هيئة إدارة المنظمة وأسماء البلدان التي يحملون جنسيتها؛
- (ز) بيان عضوية مجلس إدارة المنظمة يوضح، حسب الاقتضاء، مجموع عدد الأعضاء، ويوضح، حسب الاقتضاء، أسماء المنظمات المنضمة إلى العضوية وتوزيعها الجغرافي؛
- (ح) نسخة من دستور المنظمة و/أو لوائحها الداخلية؛
- (ط) استمارة تسجيل مستوفاة إلكترونياً.

- ٨ - ويمكن ترتيب تسجيل السلطات البلدية وغيرها من السلطات المحلية أو الإقليمية برعاية إحدى المنظمات غير الحكومية المعتمدة أو بصفة أعضاء في وفد وطني من خلال بعثته الدائمة لدى الأمم المتحدة.
- ٩ - والموعد النهائي لتقديم طلبات الاعتماد للجنة التحضيرية الأولى هو ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٤. وسيكون الموعد النهائي لتقديم الطلبات في حالة الدورتين الثانية والثالثة للجنة قبل افتتاح الدورة المعنية بشهرين، وفي حالة المؤتمر نفسه سيكون الموعد النهائي قبل افتتاح المؤتمر بأربعة أشهر.
- ١٠ - وينبغي تقديم طلبات الاعتماد الخاص إلكترونياً في الموقع الشبكي للمؤتمر. وستقوم أمانة المؤتمر، بدعم من دائرة الأمم المتحدة للاتصال مع المنظمات غير الحكومية وبدعم من جهات أخرى، حسب الاقتضاء، باستعراض مدى صلة أعمال المنظمات صاحبة الطلبات استناداً إلى خلفيتها وانخراطها في قضايا التنمية الحضرية المستدامة. وإذا تبين من التقييم على أساس المعلومات المقدمة أن المنظمة مقدّمة الطلب هي منظمة مختصة وأن أنشطتها تتصل بأعمال المؤتمر فسوف تقدّم أمانة المؤتمر توصية إلى اللجنة التحضيرية لاتخاذ قرار بشأن اعتماد تلك المنظمات. وفي حالة عدم تقديم مثل هذه التوصية سنبُغ أمانة المؤتمر اللجنة التحضيرية بأسباب عدم تقديم التوصية. وسوف تقدّم أمانة المؤتمر توصياتهما إلى اللجنة التحضيرية لاستعراضها والموافقة عليها.
- ١١ - ويجوز لأي منظمة يتم منحها الاعتماد لحضور إحدى دورات اللجنة التحضيرية أن تحضر جميع الدورات المقبلة للجنة والمؤتمر ذاته.

## رابعاً - طرائق المشاركة في العملية التحضيرية وفي المؤتمر

### المشاركة في دورات اللجنة التحضيرية

- ١٢ - يمكن لممثلي المنظمات المعتمدة التحدث أمام اللجنة التحضيرية في جلستها العامة. ولكن نظراً لقصر مدة كل دورة من دورات اللجنة التحضيرية فيرجى إتاحة البيانات مكتوبة للتوزيع الإلكتروني.

### طرائق المشاركة في المؤتمر

- ١٣ - ستتاح أمام المنظمات المعتمدة إمكانية الوصول مباشرة إلى المكان الرسمي للمؤتمر. ولأغراض الأمن والسلامة قد يتطلب الأمر في بعض أيام المؤتمر تحديد عدد المشاركين من المجموعات الرئيسية. وسوف تُبلّغ أمانة المؤتمر المجموعات الرئيسية بشأن هذه الترتيبات من خلال الموقع الشبكي للمؤتمر.
- ١٤ - وسيدعى عدد صغير، وإن كان تمثيلاً، من المشاركين من المجموعات الرئيسية للتحدث أمام المؤتمر في الجلسات العامة. وسيتم تحديد هوية آحاد المتحدثين من خلال آليات التنظيم الذاتي للمجموعات الرئيسية، بالتنسيق مع رئيس المؤتمر، عن طريق أمانة المؤتمر.
- ١٥ - ومن المنتظر أن يجري أثناء المؤتمر عدد من الأحداث والأنشطة لأصحاب المصلحة المعنيين. وسيعلن عن تفاصيل وموضوعات هذه الأحداث في موعد لاحق.